علة لكن يجوز ان يكون في الشيخ مانع اخر خصوصية الاصل الراوي بالرواية
فقط كابي هريرة وانس فان وافق القياس قبل وكذا ان خالف قياسا
ووافق قياسا اخر لكنه ان خالف جميع الاقيسة لا يقبل عندنا وهو
المراد من انسداد باب الراي وذلك لان النقل بالمعنى كان مستفيضا
بينهم فاذا انفرد الراوي لم يؤمن ان يذهب شيء من معاني فيه فيخل بسببه
زائد يحتج بعدم القياس وذلك مثل حديث المصراة وهي ما روى
ان من اشترى شاة فوجدها محفلة فهو بخير النظرين الى ثلاثة
ايام ان رضيها امسكها وان سخطها ردها وردمعها صاعا من تمر
والمحفلة شاة جمع اللبن في ضرعها بترك حلبها ليظنها المشتري
سمينا فيغتر فهذا الحديث مخالف للقياس الصحيح من كل وجه
لان تقدير ضمان العدوان بالمثل او القيمة حكم ثابت بالكتاب
والسنة والاجماع واما المجهول فان روي عند السلف وشهدوا
له بصحة الحديث صار مثل المعروف بالرواية وان سكتوا عن
الطعن وجد النقل ولكن لان السكوت عند الحاجة الى البيان بيان
وان قبل البعض وردّ البعض مع نقل الثقاة عنه يقبل ان وافق
قياسا كحديث معقل بن سنان في بروع مات عنها هلال ابن
مرة ولم يسم لها مهرا ولم يدخل بها فقال عليه السلام لها مثل نساءها
قبل ابن مسعود رده علي وقال ما تصنع بقول اعرابي بوال
على عقبيه قال شمس الائمة الكرماني ان من عادة العرب الجلوس

محتبيا

محتبيا فاذا بال تبقى البول على عقبيه وهذا لبيان قلة احتياط
الاعرابي حيث لم يستنزه ولم يستبرئ هو القبول وهذا طعن من علي
رضي الله عنه وقد روي عنه الثقات كابن مسعود وعلقمة وسروق
وغيرهم فعملنا به لما وافق القياس عندنا فان المرت كالتحول بدليل
وجود العلة في الموت ولم يجعله الشافعي مخالفا القياس عنده
فان رده الكرخي وسكت لا يعمل به كحديث فاطمة بنت قيس انه
عليه السلام لم يجعل لها نفقة ولا سكنى وقد طلقها ذوجها ثلاثا
فقد رده عمر وغيره من الصحابة وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة
نبينا بقول امراة لا ندري اصدقت ام كذبت احفظت ام نسيت قال
عيسى بن ابان اي في قول عمر اراد بالكتاب والسنة القياس لان ثبوته
بهما ثبت قال الله تعالى فاعتبروا وحديث معاذ مشهور في القياس
وقال بعضهم اراد بالكتاب قوله تعالى اسكنوهن واراد بالسنة
ما قال عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال للمطلقة
الثلاث النفقة والسكنى ما دامت في العدة • وان لم يظهر
حديثه في السلف كان يجوز العمل به في زمان ابي حنيفة اذا
وافق القياس لان الصدق في ذلك الزمان غالب قال عليه
السلام خير القرون قرني الذين انا فيهم ثم الذين يلونهم ثم
الذين يلونهم ثم يفشو الكذب فالقرن الاول الصحابة والثاني
التابعون والثالث تبع التابعين • اما بعد القرن الثالث فلا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)